

فتاوى الألباني}}9142}}قام المأموم المسبوق لإتمام ما فاتته، ثم ائتمَّ به أحد الناس، فما حكم هذه الجماعة؟

محمد ناصر الدين الألباني

من الصلاة فجاء المأموم وادرك الركعة او التشهد الاخير ثم قام وجاء احد يعني واحد لم يتم لا يشرع ان يقتضي به لا يشرع لا فهناك

دليل الدليل الكون من محدثات الامور - [00:00:00](#)

اي نعم بارك الله فيك. وفيك وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:00:23](#)